NPT/CONF.2026/PC.II/SR.16

Distr.: General
29 August 2024
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2026

الدورة الثانية

جنيف، 22 تموز/يوليه – 2 آب/أغسطس 2024

محضر موجز للجلسة السادسة عشرة

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الجمعة، 2 آب/أغسطس 2024، الساعة 10:00

الرئيس: السيد رحمتولين ..... (كازاخستان)

المحتويات

تقديم تقرير عن نتائج الدورة إلى الدورة التالية للجنة التحضيرية

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل، وتبيانها في مذكرة، وإدراجها أيضا في نسخة من المحضر. وينبغي إرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

24-14217 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة 11:15

تقديم تقرير عن نتائج الدورة إلى الدورة التالية للجنة التحضـــيرية (NPT/CONF.2026/PC.II/CRP.2 و NPT/CONF.2026/PC.II/CRP.2/Rev.1)

1 - **الرئيس:** قال إن الأمانة العامة وزّعت مشـــروع الموجز الوقائعي للدورة الثانية للجنة التحضـــيرية (NPT/CONF.2026/PC.II/CRP.2) مســـاء يوم 31 تموز/يوليه. وبما أن قصـــر الأمم كان مغلقاً في 1 آب/أغسطس، أجرى مشاورات مع كل مجموعة إقليمية على حدة من أجل الحصول على ردود فعل أكبر عدد ممكن من الدول على الرغم من الجدول الزمني المضـــغوط للاجتماعات. وأعدّ بعد ذلك مشـــروع موجز وقائعي منقحا بالاســـتناد إلى ملاحظات المجموعات الإقليمية والتعليقات الخطية المقدمة من فرادى الدول الأطراف (NPT/CONF.2026/PC.II/CRP.2/Rev.1)، ووُزع المشروع في وقت مبكر من صباح ذلك اليوم. وأضاف أنه دعا الوفود إلى إبداء وجهات نظرها بشأن النص المنقح.

2 - **الســـيد روديارد** (إندونيســـيا)**:** تحدّث باســـم مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشـــار الأســـلحة النووية، فقال إن المجموعة ترحّب بالجهود التي بذلها الرئيس لصـــياغة موجز وقائعي من شأنه أن يحظى بتوافق في الآراء. وفي الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر القمة التاسع عشر لرؤساء دول وحكومات حركة عدم الانحياز، أعادت الحركة تأكيد مواقفها المبدئية بشـــأن نزع الســـلاح النووي، الذي يظل على رأس أولوياتها، وكذلك بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية.

3 - وأضـــاف قائلا إن المجموعة تعيد تأكيد مبدأ تعددية الأطراف بوصـــفه المبدأ الجوهري للتفاوض في مجال نزع السلاح النووي. وتشدد على ضرورة بذل الجهود لتحقيق عدم الانتشار ونزع السلاح بشكل متوازٍ، وتعيد تأكيد ما يشكله استمرار وجود الأسلحة النووية من تهديد للبشرية. وتشدد المجموعة أيضا على أهمية تعزيز الركائز الثلاث لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بشكل متوازن وغير تمييزي، وكذلك على ضرورة تيســـير أتم تبادل ممكن للمعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية لاســـتخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وفقاً للمادة الرابعة من المعاهدة.

4 - ومضـــى قائلا إن المجموعة ترحّب باحتواء مشروع الموجز الوقائعي المنقح عددا من المسائل التي أثيرت في ورقات العمل والبيانات التي قدّمتها، ولكنها تعرب عن أسفها لإغفال مسائل أخرى. ومجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة هي أكبر مجموعة دول أطراف في المعاهدة. ولذلك، فإن المواقف المبدئية المعروضـــة في ورقات العمل والبيانات التي قدمتها يجب أن تؤخذ في الاعتبار للتوصـــل إلى موجز متوازن.

5 - أولا، لا تزال المجموعة تشعر بقلق بالغ إزاء الاستمرار في عدم إحراز تقدم من جانب الدول الحائزة للأســـلحة النووية في مســـألة الوفاء بالالتزامات المتعلقة بنزع الســـلاح النووي بموجب المادة الســـادســـة من المعاهدة؛ وأحكام المقرر 2 الصادر عن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها، 1995؛ والوثيقة الختامية لمؤتمر اســـتعراض المعاهدة عام 2000؛ وخطة العمل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي ة لعام 2010.

6 - وثانياً، أدت ضـــمانات الأمن النووي الموسـعة وترتيبات مشـاركة الأسـلحة النووية إلى زيادة أهمية الأسلحة النووية في المذاهب والسياسات والمواقف الأمنية للدول المشاركة. وتتعارض سياسات توسيع نطاق الردع النووي والمشاركة النووية مع روح المعاهدة وأهدافها، وتهدد مصداقيتها وفعاليتها.

7 - وثالثاً، يجب ألا يكون نزع السلاح النووي مرهونا بالبيئة الأمنية الجيوسياسية. ولا يجوز تجاهل الالتزامات والتعهدات المتعلقة بنزع السلاح النووي بذريعة وجود عوامل سياسية وأمنية.

8 - ورابعاً، طرحت المجموعة عدداً من المقترحات بشأن شفافية الدول الحائزة للأسلحة النووية ومساءلتها وفقاً لالتزاماتها بموجب المعاهدة.

9 - وخامساً، من المهم دعوة الدول الحائزة للأسلحة النووية بقوة إلى الالتزام بسياسة عدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية ريثما تتم الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

10 - وسادساً، إن فرض القيود والموانع على تصدير المواد والمعدات والتكنولوجيا النووية إلى البلدان النامية لأغراض سلمية أو الإبقاء على هذه القيود والموانع لا يتفق مع أحكام المعاهدة ويشكل مصدر قلق بالغ.

11 - وسابعاً، يجب التمييز بوضوح بين الالتزامات المتعلقة بالضمانات القانونية وتدابير بناء الثقة الطوعية. وأي محاولة من جانب الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتجاوز سلطتها القانونية بجعل مثل هذه التدابير التزامات قانونية من شأنها أن تنال من نزاهة الوكالة ومصداقيتها.

12 - وثامناً، تعيد المجموعة تأكيد الفقرة 12 من المقرر 2 الصادر عن مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها، 1995، التي تشدد على أن ترتيبات الإمداد لنقل المصادر أو المواد الانشطارية الخاصة أو المعدات أو المواد المصممة أو المعدة خصيصا لمعالجة المواد الانشطارية الخاصة أو استخدامها أو إنتاجها إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ينبغي أن يتطلب قبول الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية والتعهدات الملزمة قانونا على الصعيد الدولي بعدم حيازة أسلحة نووية أو غيرها من الأجهزة المتفجرة النووية.

13 - ومضى قائلا إن المجموعة ستستمرّ في حث جميع الدول الأطراف على الوفاء بالتزامها بالتنفيذ الكامل وغير التمييزي لجميع أحكام المعاهدة والوثائق الختامية للمؤتمرات الاستعراضية السابقة، ولا سيما فيما يتعلق بنزع السلاح النووي وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط.

14 - **السيدة حسن** (العراق): تحدثت باسم مجموعة الدول العربية، فقالت إن نزع السلاح النووي يظل أولوية لدى المجموعة العربية. وتحثّ المجموعة الدول الحائزة للأسلحة النووية على الإسراع بوتيرة نزع السلاح النووي باتباع إجراءات عملية يمكن التحقق منها، وذلك وفقا لالتزاماتها القانونية بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والالتزامات غير المشروطة التي قطعتها في المؤتمرات الاستعراضية المتعاقبة، والدعوات الملحة التي وجهتها الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

15 - وأضافت قائلة إن مشروع الموجز الوقائعي المنقح لا يعبر عن شواغل المجموعة إزاء عدم إحراز تقدّم في تنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اعتُمد في مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها، 1995، بما يشمل الدعوة التي وجّهتها المجموعة إلى جميع الدول الأطراف من أجل زيادة الضغط على إسرائيل لحملها على الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية كطرف غير حائز للأسلحة النووية ولإخضاع جميع مرافقها وأنشطتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

16 - ومضت قائلة إن الموجز ينبغي أيضاً أن يعكس آراء المجموعة بشأن عدد من القضايا الأخرى. وفيما يتعلق بالوكالة الدولية للطاقة الذرية، أكّدت المجموعة أهمية تحقيق عالمية اتفاق الضمانات الشاملة

التي تسهم، إلى جانب البروتوكول الإضافي الطوعي، في تحقيق أهداف نظام الضمانات. وشددت المجموعة أيضا على أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية هي السلطة المختصة والمسؤولة عن التحقق من امتثال الدول الأطراف لهذا النظام، وشددت على دور الوكالة في تعزيز استخدام التكنولوجيا النووية في التطبيقات السلمية كحق غير قابل للتصرف، وعلى ضرورة عدم خضوع التعاون التقني الذي توفره الوكالة لأي قيود تتعارض مع ولايتها.

17 - وفيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى زيادة تعزيز عملية الاستعراض، قالت إن المجموعة أكدت أهمية المقرر 1 الصادر عن مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها، 1995، والقواعد المعمول بها في إطار آليات عمل المؤتمر الاستعراضي. وشددت أيضا على محورية عنصري شفافية الدول الحائزة للأسلحة النووية الشفافية مساءلتها، بما في ذلك من خلال تقديم تقارير دورية تبيّن بالتفصيل ما يُتّخذ من خطوات متتالية يمكن التحقق منها للتخلص من الأسلحة النووية بشكل فعال ولا رجعة فيه.

18 - واعتبرت أنه من الضروري أن تتوصل الدول الأطراف إلى توافق في الآراء بشأن وثيقة ختامية لأن أي فشل إضافي للمؤتمر الاستعراضي من شأنه أن يؤدي إلى زعزعة الثقة في النظام العالمي لعدم الانتشار ونزع السلاح الذي أنشأته المعاهدة. ومن هذا المنطلق، تحث المجموعة على اعتماد مشروع الموجز الوقائعي المنقح (NPT/CONF.2026/PC.II/CRP.2/Rev.1) بوصفه وثيقة رسمية من وثائق الدورة الثانية للجنة التحضيرية.

19 - **السيد كريفونوس** (أوكرانيا): قال إن الجملة الثانية من الفقرة 27 من المشروع المنقح ستكون أدق إذا أُدرجت عبارة "أحد الموقّعين" بعد كلمة "انتهاك". وأضاف أن مصطلح "النزاع المسلح" في الفقرة 141 غير دقيق وينبغي الاستعاضة عنه بعبارة "العدوان على أوكرانيا"، وفقاً للصيغة المستخدمة في قرار الجمعية العامة دإط-1/11، وينبغي إضافة الجملة التالية: "وتؤكد الدول الأطراف أهمية التنفيذ الكامل والفعال لقرار الجمعية العامة 316/78 بشأن أمان وأمن المرافق النووية في أوكرانيا، بما في ذلك محطة زابوريجيا للقوى النووية".

20 - **السيدة كرابتري** (تركيا): شكرت الرئيس على إدراج بعض مقترحات وفد بلدها وقالت إنه تم إغفال أمر مهم تود عرضه على جميع الدول الأطراف توخيا للشفافية. فقالت إن مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف، ومجموعة الدول الأفريقية، ومجموعة الدول العربية، والعديد من فرادى الدول بما فيها بلدها، أكدت عدم جواز قيام إسرائيل بالتهديد مرارا وتكرارا باستخدام الأسلحة النووية. وينبغي أن يذكر النص القلق الذي يساور هذه الدول لكي يعكس بدقة مناقشات اللجنة التحضيرية.

21 - **السيد علي أحمد** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه ينبغي أن يذكر المشروع المنقح، في الفرع المتعلق بنزع السلاح، أن غالبية الدول الأطراف تدين تهديدات إسرائيل باستخدام الأسلحة النووية ضد غزة التي تشكل جزءا من دولة طرف غير حائزة لأسلحة نووية. وينبغي أن يعبّر المشروع أيضا عن القلق البالغ الذي يساور الدول الأطراف من منطقة الشرق الأوسط إزاء عدم إحراز تقدّم في تنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط لعام 1995، وعن رأيها القائل إن مسؤولية تنفيذ القرار تقع بوجه خاص على عاتق الدول الحائزة للأسلحة النووية. وينبغي أن يعكس الموجز أيضا وجهة النظر الإقليمية التي مفادها أن إسرائيل، باعتبارها الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي تمتلك أسلحة نووية وهددت باستخدامها، لا تزال العقبة الوحيدة أمام إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ومن جميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط،

كما ينبغي أن يشير الموجز إلى أن الدول الأطراف تدعم جهود الأمم المتحدة الرامية إلى إنشاء هذه المنطقة دعما كاملا وتدعو الولايات المتحدة وإسرائيل إلى المشاركة في هذه الجهود بحسن نية، دون وضع شروط مسبقة.

22 - وأضاف قائلا إن المسائل التي أثيرت في الفقرة 110 من المشروع المنقح بشأن الجمهورية العربية السورية لا مكان لها في عملية الاستعراض، وينبغي حذف هذه الفقرة من الموجز. وقامت بضع دول، من خلال إثارتها هذه المسائل، بتأجيج مشاعر عدم الثقة، وحوّلت المناقشات عن الشواغل الرئيسية للدول الأطراف وهي: عدم إحراز تقدّم في مجال نزع السلاح؛ وانتهاك بعض الدول الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية؛ ووصول مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط إلى طريق مسدود.

23 - **السيد داميكو** (البرازيل): قال إن مشروع الموجز الوقائعي الأولي الذي أعده الرئيس كان يعكس بشكل ممتاز مناقشات اللجنة التحضيرية، إذ تضمّن عناصر هامة متعلقة بضرورة إحراز تقدم في هذا المجال وأشار في الوقت نفسه إلى نقاط الخلاف العديدة بطريقة متوازنة. وأدت التنقيحات المدخلة التي ركّزت في الغالب على الركيزة المهملة المتعلقة بنزع السلاح إلى تثبيط عزم غالبية الوفود التي كانت تودّ إعادة تأكيد الالتزامات المتعهّد بها في المؤتمرات الاستعراضية السابقة، وإن أمكن، إرساء الأساس اللازم لإحراز تقدم في المستقبل.

24 - وأضاف قائلا إن العديد من الفقرات المنقحة تنقل حرفيا آراء فرادى الدول الحائزة للأسلحة النووية، وإن ثمة فقرات جديدة كليا أضيفت لتعكس مواقف دولة واحدة تم أحياناً ذُكرها بالاسم. وفي الوقت نفسه، تم تجاهل عناصر حاسمة واردة في المساهمات التي قدمتها البرازيل. ولا يجوز أن يعطى لآراء بعض الدول الأطراف وزن أكبر من آراء دول أطراف أخرى.

25 - ومضى قائلا إنه حرصا على الوقت سيركز على جوانب مشروع الموجز الوقائعي المنقح التي خلص وفد بلده إلى أنها الأكثر إشكالية. فقال أولاً، فيما يتعلق باتفاقات الضمانات، إن الأساس الوحيد المقبول الذي ينبغي الاعتماد عليه عند استخدام صيغ لغوية متعلقة باتفاق الضمانات الشاملة والبروتوكول الإضافي هو الصيغة التوافقية الواردة في خطة عمل المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام 2010 وفي القرارات المتعلقة بالضمانات الصادرة عن المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتهدف الصيغة المستخدمة حاليا إلى تلبية أولويات عدد قليل من الدول، وهو أمر غير مقبول.

26 - وقال ثانياً إن الفقرة 80 من الوثيقة المنقحة تشير إلى أن بعض الدول الأطراف يَعتبر أن نقل المواد والتكنولوجيا النووية المتصلة بالدفع النووي البحري إلى دول غير حائزة للأسلحة النووية يثير تساؤلات جدية في إطار المعاهدة كما يثير شواغل بشأن سلامة النظام العالمي لعدم الانتشار النووي. وتتعارض هذه الإشارة مع نص وروح المعاهدة، التي تقرّ بالحق غير القابل للتصرف لجميع الدول الأطراف في الحصول على التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية.

27 - ومضى قائلا إنه نظرا للمشاكل العديدة التي تعتري النص المنقح، يشجع وفد بلده الرئيس بقوة على عدم استخدامه كأساس لمواصلة العمل في هذا المجال.

28 - **السيد كوندراتنكوف** (الاتحاد الروسي): قال إن تنقيح النص في بضع مواضع من شأنه أن يخفف من حدة المسائل الخلافية الواردة فيه ويجعله أكثر دقة. فينبغي حذف جميع الإشارات إلى مواقع المنشآت

داخل الحدود الإقليمية، وكذلك حذف الفقرة 141، لأن الأمن المادي للمنشآت النووية هو من اختصاص الدول. وينبغي ألا تُستخدم عملية استعراض المعاهدة للسعي إلى تحقيق أهداف سياسية لا تتعلق مباشرة بمسألة عدم الانتشار النووي. وأي محاولة للقيام بذلك من شأنها أن تقوّض العملية إلى حد كبير.

29 - وأردف قائلا إنه ينبغي أن يُذكر في الفقرة 110 المتعلقة بالجمهورية العربية السورية أن التحقيق الذي أجرته الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن امتثال هذا البلد لالتزاماته المتعلقة بالضمانات قوّض نظام الضمانات بشكل خطير، لأن استنتاجات الوكالة لم تستند إلى وقائع أو أدلة مثبتة بل إلى منطق مستند إلى "ترجيحات قوية" أو "احتمالات كبيرة". وينبغي أن يُذكر في الفقرة 109 المتعلقة بجمهورية إيران الإسلامية أن الولايات المتحدة تقوض خطة العمل الشاملة المشتركة. وتقوّض الولايات المتحدة أيضاً جهود عدم انتشار الأسلحة النووية فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وهو ما ينبغي ذكره في الفقرات المتعلقة بهذا البلد. وقدم وفد بلده تعليقات خطية بشأن الأسباب الجذرية للأزمة المتعلقة بشبه الجزيرة الكورية.

30 - **السيد حسن** (مصر): قال إنه كان ينبغي أن تتاح للوفود الفرصة لمناقشة مشروع الموجز الوقائعي الأولي في جلسة رسمية تعقدها اللجنة التحضيرية. وثمة نمط مألوف جرت العادة على اتباعه في المؤتمرات الاستعراضية السابقة. فيُعرض أولاً على الوفود مشروع موجز وقائعي يمكن أن يشكّل الأساس للتوصل إلى توافق في الآراء، لأنه يعكس آراء غالبية الدول الأطراف، أي بعبارة أخرى، الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وبعد ذلك، ونتيجة الضغط الشديد الذي تمارسه الدول الحائزة للأسلحة النووية، تُنقَّح الوثيقة قبل طرحها على بساط البحث، ويتم التراجع في النص المنقح عن الكثير من الالتزامات المتعلقة بنزع السلاح. ومن الواضح أنه من المتوقع ألا تعتمد اللجنة التحضيرية وثيقة ختامية، ولذلك لا يهمّ إذا أضيفت إلى مشروع الموجز الوقائعي عناصر تعارضها الأغلبية. وهكذا، عندما تجتمع اللجنة التحضيرية أخيرًا لمناقشة المشروع، تعرب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية عن عدم رضاها عن الوثيقة المنقحة في حين تنظر إليها الدول الحائزة للأسلحة النووية بارتياح.

31 - وأضاف قائلا إنه تم مرة أخرى إضعاف فحوى الفقرات المتعلقة بنزع السلاح النووي في المشروع المنقح المعروض على اللجنة التحضيرية. وقال إن وفد بلده كان يفضل الاستماع إلى آراء الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن عمليات إعادة الصياغة هذه في إطار مناقشة مفتوحة يشارك فيها المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرون. وقد أعيدت صياغة فقرات هامة لكي يُنسب مضمونها إلى "بعض الدول الأطراف" فقط أو إلى "دول أطراف" بكل بساطة، بدلاً من أن يُنسب إلى الدول الأطراف ككل. فعلى سبيل المثال، تم تنقيح الجملة "وشُجعت الدول الأطراف التي لديها أكبر الترسانات النووية على تحمل مسؤولية خاصة" الواردة في الفقرة 9 من المشروع الأولي لتصبح في الفقرة 10 ويصبح نصها "ودعى بعض الدول الأطراف الدول التي لديها أكبر الترسانات النووية إلى تحمل مسؤولية خاصة". وأُدرجت في الفقرة 13 من المشروع المنقح، التي تتناول توسيع الترسانات النووية وتحديثها، إشارات إلى آراء دولة أو دولتين من الدول الحائزة للأسلحة النووية، مما أدى إلى إضعاف الفقرة وتقويض جهود نزع السلاح. وفي الفقرة 14 المنقحة المتعلقة بالخطاب النووي والتهديد باستخدام القوة النووية، ينبغي العودة إلى الصياغة الأصلية للجملتين الأولى والرابعة حتى تظل هاتان الجملتان تنطبقان على جميع الدول الأطراف بدلاً من "بعض" الدول أو "العديد" منها.

32 - ومضى قائلا إن الحجج التي أضيفت إلى الفقرة 15 المنقحة المتعلقة بالردع النووي، والتي طرحتها الدول الحائزة للأسلحة النووية لتبرير هذا الردع غير مقبولة على الإطلاق. وبالمثل، قد لا تكون الفقرة 18

الجديدة الرامية إلى استكمال الفقرة السابقة المتعلقة بترتيبات المشاركة النووية ضرورية. وإذا تقرر الاحتفاظ بها، ينبغي تحقيق التوازن بين الحجج المؤيدة للمشاركة النووية والحجج المعارضة لها.

33 - وأردف قائلا إن الفقرة 21 من المشروع الأولي ذكرت أنه تم الإحاطة علما بقيمة سياسات عدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية باعتبارها من التدابير الهامة لبناء الثقة. وفي المقابل، جاء في الفقرة 25 من النص المنقح أن "بعض الدول الأطراف" أحاط علما بهذه القيمة. وإذا تم الاحتفاظ بالصيغة المنقحة، ينبغي الاستعاضة عن عبارة "أحاط علما" بصيغة أقوى، لأن الدول المعنية أعربت عن تأييدها لسياسات عدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية.

34 - وأضاف قائلا إن الفقرة 33 المنقحة تتضمن صيغة تحدد أن معاهدة حظر الأسلحة النووية ليست، في رأي بعض الدول الأطراف، "تدبيراً فعالاً" لتعزيز نزع السلاح. وفي مشروع الموجز الوقائعي للدورة الأولى للجنة التحضيرية (NPT/CONF.2026/PC.I/CRP.3)، تم تفادي استخدام هذه اللغة حرصا على توافق الآراء، وينبغي أن يُتفادى ذلك أيضا في مشروع الموجز الحالي.

35 - ورغم اعتباره الصيغة المنقحة للفقرة 40 صيغة محسنة، رأى أنه لا بدّ من إجراء المزيد من التنقيحات عليها. فالولاية الوحيدة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية هي وضع نظام للتحقق.

36 - وفيما يتعلق بالفقرة 41 المنقحة، قال إنه لا يوجد في الجملة الأخيرة توافق في الآراء بشأن التمييز بين العمل المفاهيمي والتطبيق العملي فيما يتعلق بالتحقق من نزع السلاح النووي. وعلاوة على ذلك، يرى العديد من الدول أن المعارف والقدرات اللازمة للتحقق من نزع السلاح النووي متوافرة بالفعل.

37 - ومضى قائلا إن الفقرة 42 المنقحة تربط مبدأ اللارجعة بمبادرات متخذة خارج نطاق الأمم المتحدة لم تحقق نتائج حاسمة، وإن هذه الفقرة تحاول فصل هذا المبدأ عن مبدأي الشفافية وقابلية التحقق، مما يحدث التباسا لدى الدول الأطراف في فهم المبادئ الثلاثة.

38 - وأردف قائلا إن المشروع المنقح يحتفظ، في الفرع المتعلق بعدم الانتشار، بصيغة "الدول الأطراف" بدلاً من "بعض الدول الأطراف". وإذا أشارت الفقرات المتعلقة بنزع السلاح إلى "بعض الدول الأطراف"، ينبغي أن ترد في الفقرات المتعلقة بعدم الانتشار إشارة إلى ذلك أيضا لغرض تحقيق التوازن.

39 - وقال إن الفقرة 62 المنقحة تشجّع الدول الأطراف التي لديها شواغل متعلقة بعدم امتثال دول أطراف أخرى لالتزاماتها المتعلقة بالضمانات على أن تطلب من الوكالة "أن تنظر وتحقق فيها وتستخلص النتائج وتقرر الإجراءات اللازمة وفقاً لولايتها". والوكالة الدولية للطاقة الذرية ليست لديها ولاية التحقيق.

40 - وفيما يتعلق بالفقرتين 72 و 73 المنقحتين، بشأن البروتوكول الإضافي، اعتَبر أن الحَيْد عن صيغة متفق عليها في مسألة خلافية أمر غير مجد وغير حكيم. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى غياب توافق الآراء، ينبغي أن تذكر الفقرة 73 أن بعض الدول الأطراف رحّب بزيادة عدد الدول التي تنفذ بروتوكولات إضافية، بدلاً من مجرد ذكر "الدول الأطراف". وربما ينبغي أيضاً أن تكرر هذه الفقرة الصيغة الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام 2010، التي تنص على ضرورة تطبيق الضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية على الصعيد العالمي بمجرد التخلص من الأسلحة النووية بشكل كامل.

41 - ورأى أن الفقرتين 91 و 92 المنقحتين تحيدان كثيرا عن جوهر الفقرة 12 من المقرر 2 الصادر عن مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدها، 1995. ومن المهم إعادة تأكيد ضرورة أن يترافق أي ترتيب من ترتيبات الإمداد مع اتفاق ضمانات شاملة ومع التزام ملزم قانونًا بعدم حيازة أسلحة نووية.

42 - وختم كلامه قائلا إنه ينبغي للرئيس، إذا قرر تقديم مشروع الموجز كورقة عمل بموجب السلطة المخولة له حصراً، أن يستند في إعداد الوثيقة الجديدة إلى مشروع الموجز الأولي (NPT/CONF.2026/PC.II/CRP.2)، كي لا تذهب جهود الدول الأطراف خلال الدورة سدى.

43 - **السيد روبنسون** (أيرلندا): قال إن وفد بلده يشيد بما بذله الرئيس من جهود لإجراء مشاورات على نطاق واسع بشأن مشروع الموجز الوقائعي المنقح. ونظراً إلى أن الوثيقة الختامية ينبغي أن تمثل بشكل كامل ودقيق المناقشات التي جرت خلال الدورة، يرحب وفد بلده بإدراج صيغ إضافية بشأن استمرار أزمات الانتشار النووي، فضلاً عن صياغة موضوعية بشأن استيلاء الاتحاد الروسي غير القانوني على محطة زابوريجيا للقوى النووية في أوكرانيا. ولكن يجب أن يتوخى هذا التمثيل الكامل والدقيق للمناقشات تحقيق التوازن داخل النص وفيما يتعلق بجميع الركائز الثلاث لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وحققت الصيغة الأولية لمشروع الموجز التوازن المنشود بشأن ركيزة نزع السلاح، فعكست آراء غالبية الدول. ولم يحقق النص المنقح ذلك.

44 - وأضاف قائلا إن أيرلندا تدين جميع التهديدات النووية، سواء كانت ضمنية أو صريحة، وبغض النظر عن الظروف. وعلى غرار العديد من الدول الأطراف الأخرى، ترفض إعطاء توصيف للتهديدات النووية يسعى إلى إضفاء شرعية على فكرة وجود "جهات ذات سلوك مسؤول وجهات ذات سلوك غير مسؤول" فيما يتعلق بالأسلحة النووية. ولذلك تعرب أيرلندا عن أسفها لإدراج صيغة بهذا المعنى في الفقرة 14 من المشروع المنقح. وفيما يتعلق بالفقرة 9 من المشروع المنقح، فإن مفهوم الأمن غير المنقوص لا أساس له في القانون الدولي.

45 - وأردف قائلا إنه لم يتم التشكيك، أثناء المناقشات، في تكامل وتوافق معاهدة حظر الأسلحة النووية مع معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وجميع الدول الأطراف في معاهدة حظر الأسلحة النووية هي أيضاً دول أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وملتزمة بأحكامها، التي لا تزال حجر الزاوية في هيكل نزع السلاح.

46 - **السيد كمنت** (النمسا): قال إن مشروع الموجز النهائي المنقح يتضمن بعض التحسينات، بما فيها بعض التحسينات التي اقترحها الاتحاد الأوروبي والنمسا. غير أن بعض العناصر الواردة في الموجز يطرح مشاكل كبيرة لوفد بلده.

47 - وأضاف قائلا إن إسناد الآراء إلى "بعض الدول" أو "العديد من الدول" أدى إلى انعدام التوازن في تمثيل الآراء المعرب عنها في مناقشات اللجنة، بسبب عدم توخي الاتساق وكذلك الدقة في بعض الأحيان عند القيام بذلك. وعلى سبيل المثال، فإن الأمور المنسوبة في الفقرة 33 الجديدة، المتعلقة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية، إلى "بعض الدول" قامت بها في الواقع دولة واحدة فقط. وفي رأيه أن الدول الأطراف في هذه المعاهدة قد تكون مستعدة للقبول بأن تكون تعليقاتها بشأن التكامل مدوّنة بصيغة مقتضبة جدا.

48 - ومضى قائلا إن وفد بلده يرحّب بتوسيع نطاق الصياغة المتعلقة بالأثر الإنساني للأسلحة النووية، إلا أنه يعتبر أنها لا تعكس الشعور بالقلق الشديد والإلحاح الذي أعربت عنه الدول الأطراف. ولا توضّح

الفقرة 9 مفاهيم "نزع السلاح العام الكامل" و "السلام والاستقرار" و "الأمن المعزّز غير المنقوص" في سياق نزع السلاح النووي. وينبغي إعادة صياغة الفقرة باستخدام لغة متفق عليها بشأن نزع السلاح النووي.

49 - واعتبر أن الفقرة المتعلقة بمحطة زابوريجيا للقوى النووية قد تم توضيحها، إلا أنها لا تعكس المناقشة بشكل مناسب وينبغي أن تذكر أن مشاكل السلامة والأمن تنجم عن حرب عدوانية غير مشروعة تشنها دولة طرف ضد دولة طرف أخرى. وينبغي تعزيز الفقرة 109، المتعلقة بخطة العمل الشاملة المشتركة، من خلال إبراز التعليقات العديدة بشأن هذا الموضوع. وفي الفقرتين 128 و 132، طلب وفد بلده الاستعاضة عن كلمة "رحبت" بعبارة "أحاطت علما" وعن كلمة "ترحب" بعبارة "تحيط علما".

50 - **السيد شين** جيان (الصين): قال إن وفد بلده يقدر المشاورات المستفيضة التي أجراها الرئيس مع الوفود. ونظرا إلى الاختلافات الجوهرية القائمة بين الدول الأطراف، سيكون من الصعب التوصل إلى توافق في الآراء في الوقت الحالي. ومع ذلك، ينبغي أن يكون من الممكن وضع موجز وقائعي للإجراءات يكون شاملا ومتوازنا.

51 - وأضاف قائلا إن من المفهوم أن الرئيس حاول أن يُظهر درجة التأييد الذي تحظى به مختلف الآراء من خلال نسبها إلى "بعض الدول الأطراف" و "دولة طرف واحدة" وما إلى ذلك. إلا أن هذا النهج قد يثير إشكالية، لأنه من الصعب جدًا تحديد الأعداد بدقة. فعلى سبيل المثال، تشير الفقرة 21 من المشروع المنقح إلى أن إحدى الدول الأطراف شجعت الدول الحائزة للأسلحة النووية على تقليص دور الأسلحة النووية في سياساتها الأمنية الوطنية والتخلي عن سياسات الردع النووي القائمة على أساس المبادأة باستعمال الأسلحة النووية. غير إن العديد من الدول الأطراف أدلى ببيانات مماثلة حسبما يتذكر.

52 - وأردف قائلا إن بعض الآراء التي أبدتها الصين لا تظهر في المشروع المنقح. فعلى سبيل المثال، قامت الصين في بيانها وورقة العمل التي قدّمتها بشأن الحد من المخاطر النووية (NPT/CONF.2026/PC.I/WP.30) بحث إحدى الدول الأطراف على وقف نشر منظومة دفاعية عالمية مضادة للقذائف، واقترحت في بيانها وورقة العمل التي قدمتها بشأن التعاون في مجال الغواصات النووية بين المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، وأستراليا (NPT/CONF.2026/PC.I/WP.31) أن تناقَش الضمانات اللازمة لهذا التعاون في إطار عملية حكومية دولية. وفيما يتعلق بالمسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية، ما فتئت الصين تدعو إلى اتباع نهج موازٍ من أجل استكشاف سبل فعالة للبحث عن حل متوازن من شأنه معالجة مخاوف الطرفين.

53 - **السيد بلوجي** (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن استخدام عبارات مثل "بعض الدول" أو "العديد من الدول" في المشروع المنقح يدل على أنه لم يتم التوصل إلى توافق في الآراء. وقال إن وفد بلده يتفق تماما مع المسائل التي أثارها المتحدثون السابقون. فبوجه عام، يحيد المشروع المنقح في العديد من الجمل عن الصياغة المتفق عليها. وعلاوة على ذلك، يعكس بشكل رئيسي مصالح الدول الغربية الحائزة للأسلحة النووية، وفي بعض الأحيان، يتجاوز ولاية اللجنة التحضيرية.

54 - وأضاف قائلا إن الهدف الرئيسي للوثيقة ينبغي أن يكون المضي قدماً في نزع السلاح، وهو الركيزة الأهمّ لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وللأسف، يمثل المشروع المنقح خطوة إلى الوراء في هذا الصدد، وهو أمر غير مقبول على الإطلاق.

55 - ومضى قائلا إنه تم تضمين الفقرة 25 من المشروع المنقح، المتعلقة بعدم المبادأة باستعمال الأسلحة النووية، جملة تشير، خلافاً لما اتُّفق عليه سابقاً، إلى تأييد إبرام معاهدة بشأن عدم المبادأة المتبادلة باستعمال الأسلحة النووية. وتتضمن الفقرتان 19 و 50 إشارات إلى تحديد الأسلحة، لا مكان لها في سياق المعاهدة بحسب رأيه. وفي الفقرة 34، تم تجاهل مقترح وفد بلده الداعي إلى إدراج إشارة إلى مسألة نزع السلاح الواردة في معاهدة حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، وفي الفقرة 35، تم تخفيف الصيغة اللغوية بالاستعاضة عن كلمة "حثت" بكلمة "شجعت"، بحيث يتم الاكتفاء بتشجيع الدول الحائزة للأسلحة النووية على إعلان وقف اختياري لإنتاج المواد الانشطارية. وفيما يتعلق بالفقرات المتعلقة بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، فإن الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ليس لها الاختصاص ولا السلطة لإسداء المشورة إلى اللجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية بشأن المسائل التقنية. وفيما يتعلق بالفقرة 46 الجديدة، فإنه من غير المقبول على الإطلاق أن تقرر الدول الحائزة للأسلحة النووية بمفردها نطاق الشفافية.

56 - وأردف قائلا إن الآراء التي أبدتها جمهورية إيران الإسلامية في ورقات العمل التي قدمتها وفي مقترحات محددة عُرضت على الرئيس حُذفت من النص دون وجه حق، في حين أُدرجت آراء دول أخرى. فعلى سبيل المثال، اقترح وفد بلده إدراج صيغ تحث الولايات المتحدة على التوقف عن الدعوة إلى انتهاج سياسة قائمة على أساس المبادأة باستعمال الأسلحة النووية، والكف عن بناء ترسانتها النووية وتحديثها، ووقف تطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية المنخفضة القوة، وإنهاء اختبار القذائف التسيارية العابرة للقارات التي يمكنها حمل أسلحة نووية؛ وتدعو المملكة المتحدة إلى الامتناع عن زيادة ترسانتها النووية، وتجنب تعزيز دور الأسلحة النووية في عقيدتها العسكرية، وزيادة الشفافية بشأن ترسانتها النووية؛ وتناشد فرنسا وقف تحديث وتوسيع ترسانتها النووية ومنظومات إيصال الأسلحة النووية، وتفادي التشديد على قيمة الأسلحة النووية، والامتناع عن توسيع نطاق مظلتها النووية لتشمل بلدانا أوروبية، والتوقف عن الدعوة إلى انتهاج سياسة قائمة على أساس المبادأة باستعمال الأسلحة النووية، بما في ذلك ضد التهديدات غير النووية، ووقف اختبار الصواريخ القادرة على حمل أسلحة نووية. كما اقترح وفد بلده صيغة مفادها أن الدول الحائزة للأسلحة النووية الأعضاء في منظمة حلف شمال الأطلسي ينبغي أن تكفّ عن نشر الأسلحة النووية خارج أراضيها، من خلال اتخاذ ترتيبات للمشاركة النووية، وأن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ترفض نشر الأسلحة النووية في أراضيها أيا كانت الظروف، وكذلك استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها لصالحها.

57 - وفيما يتعلق بفقرات المشروع المنقح المتعلقة بعدم الانتشار، اعتَبر أنه ينبغي حذف الفقرة 93 المتعلقة بضوابط تصدير الأصناف ذات الاستخدام المزدوج المتصلة بالمجال النووي، لأنها تتعارض مع التزامات الدول الأطراف بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتتجاوز نطاق المعاهدة؛ وينبغي نقل الفقرتين 94 و 95 إلى الفرع الخاص بالاستخدامات السلمية. وتتضمن الفقرة 71 صيغة غير متفق عليها فينبغي حذفها، كما ينبغي مواءمة الصيغة الواردة في الفقرات من 100 إلى 105 مع صيغة قرار عام 1995 المتعلق بالشرق الأوسط.

58 - وفيما يتعلق بالفقرة 109 المتعلقة بجمهورية إيران الإسلامية، قال إنه لا توجد سابقة ذُكر فيها اسم بلده في وثيقة حظيت بتوافق آراء الدول الأطراف. ومن غير المنصف أن يُخصّ بالذكر البرنامج النووي الإيراني، الذي يشكّل واحداً من البرامج النووية السلمية العديدة. وصحيح أن بعض الدول قد تساورها الشكوك

بشـأن طابعه السـلمي، إلا أن جميع الدول غير الحائزة للأسـلحة النووية تعتبر أن الدول الحائزة للأسـلحة النووية تنتهك بوضوح التزاماتها بعدم الانتشار ونزع السلاح، ولا يرد ذكر هذا الرأي في الوثيقة. وقال إن وفد بلده يرفض إدراج إشـــارة إلى البرنامج النووي الإيراني في أي وثيقة تتفق عليها الدول الأطراف، ودعا إلى حذف الفقرة 109.

59 - وختم كلامه قائلا إن الوفد الإيراني يطلب إضافة الفقرة التالية إلى الفرع المتعلق بعدم الانتشار:

وأعربت الدول الأطراف عن قلقها إزاء عدم إحراز تقدم في تنفيذ قرار عام 1995 بشـأن الشـرق الأوسط وخطة عمل المؤتمر الاستعراضي لعام 2010، وأعادت تأكيد الحاجة الملحة إلى تنفيذهما بشكل عاجل وكامل. وأعربت عن قلقها الشديد لأن إسرائيل تبقى البلد الوحيد في الشرق الأوسط الذي لم ينضم إلى المعاهدة أو الذي لم يعلن عن اعتزامه القيام بذلك، ولأنها تواصل تشغيل مرافق نووية دون إخضـاعها لنظام ضـمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، في انتهاك لأحكام المعاهدة وقرار مجلس الأمن 487 (1981). وأعربت الدول الأطراف عن قلقها البالغ لأن حيازة إسـرائيل للأسلحة النووية تشكل تهديداً خطيراً للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في الشرق الأوسط وللسلام والأمن الدوليين. وطالبت إسـرائيل بالتخلي عن حيازة الأسـلحة النووية والتخلص من ترسـانتها النووية، وأعربت عن أسفها لأن رفض إسرائيل القيام بذلك يعيق إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وأكدت الدول الأطراف مجددا أن انضمام إسرائيل إلى المعاهدة دون شروط مسبقة أو مزيد من التأخير، وإخضاع جميع أنشطتها ومرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية أمران أساسيان لتحقيق انضمام جميع الدول في الشرق الأوسط إلى المعاهدة ولإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشـامل في الشـرق الأوسـط. وأخيراً، حُثت جميع الدول الأطراف على أن تحظر فعلياً نقل أي معدات أو معلومات أو مواد أو مرافق أو موارد أو أجهزة ذات صـلة بالمجال النووي إلى إسـرائيل وتزويدها بالخبرة الفنية أو أي نوع من المسـاعدة في هذا المجال ما لم تصـبح طرفا في المعاهدة وما لم تُخضِع كل أنشطتها ومرافقها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة.

60 - وفيما يتعلق بالفرع المتصـل بالاسـتخدامات السـلمية للطاقة النووية، قال إنه ينبغي أن تكون جميع الصـيغ المتعلقة بالمواد المزدوجة الاستخدام متوافقة مع التعاون الدولي السلس بشأن الاستخدامات السلمية، وفقاً لالتزامات الدول الأطراف بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ولذلك يطلب وفد بلده تعديل أي صـيغ يمكن اسـتخدامها لتبرير فرض تدابير قسـرية انفرادية أو قيود أخرى على الدول الأطراف التي تنفذ اتفاقات الضمانات الشاملة. ويطلب أيضا إدراج الفقرة الجديدة التالية:

وشددت الدول الأطراف على أهمية الالتزام بأحكام قرار المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن حظر شن الهجمات المسلحة أو التهديد بشنها على المنشآت النووية سواء كانت قيد التشغيل أو قيد الإنشاء. ويجب وقف وإدانة شنّ هذه الهجمات أو التهديد بشنها.

61 - وفيما يتعلق بالفرع المتعلق بمواصـلة تعزيز عملية اسـتعراض المعاهدة، قال إنه ينبغي مواءمة الفقرات المتعلقة بمشـاركة مراقبين مع الصـيغ المسـتخدمة في النظام الداخلي، الذي يشـير إلى المنظمات غير الحكومية لا إلى المجتمع المدني.

62 - وختم كلامه قائلا إن جمهورية إيران الإسلامية تؤيد مشاركة الرجل والمرأة على قدم المساواة في المناقشات والأنشطة المتعلقة بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وأي صك آخر متعلق بنزع السلاح، ولكن لديها تحفظات قوية إزاء الإشارة إلى مراعاة المنظور الجنساني. وينبغي تبسيط الفقرات ذات الصلة من خلال حذف هذه الإشارات ووضعها في نهاية الوثيقة، إذ لم تُطرح مسألة المشاركة المتساوية إلا أثناء المناقشات المتعلقة بعملية الاستعراض.

63 - **السيد نكوسي** (جنوب أفريقيا): قال إن وفد بلده يود أن يدحض أي فكرة مفادها أن معاهدة حظر الأسلحة النووية لا تتوافق مع معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. فالأولى تكمل الثانية عن طريق تعزيز الركيزة المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية.

64 - وأضاف قائلا إن هناك أجزاء من المشروع تتعارض مع الالتزام الأخلاقي والقانوني للدول الأطراف بضمان الوفاء دون مزيد من التأخير بالالتزامات المتعلقة بنزع السلاح التي تم التعهد بها في المؤتمرات الاستعراضية السابقة، إذ تسعى إلى إعادة تفسير هذه الالتزامات أو التراجع عنها أو حتى التخلي عنها. وتعرب جنوب أفريقيا عن أسفها لوجود صيغ تسعى إلى إضفاء الشرعية على مبدأ الردع النووي وإلى إجازة نشر أسلحة نووية في أراضي دول غير حائزة لأسلحة نووية.

65 - **السيد اسبينوزا أوليفيرا** (المكسيك): قال إنه لو نوقش مشروع الموجز الوقائعي في جلسة رسمية، لأتيحت للوفود الفرصة لإبداء آرائها بشأن مختلف التنقيحات المقترحة، ولتمكّن الرئيس، وهو الأمر الأهم، من أن يقيس بشكل أفضل درجة التأييد الذي تحظى به العديد من الفقرات. ويتضمن النص المنقح المعروض على اللجنة معلومات مكررة، ويفتقر بعض الشيء إلى التنظيم، ويتعارض مع المقصد الأصلي للنص. وقد يؤدي عرض المواقف المتناقضة للدول الأطراف إلى بناء الثقة، ولكن شريطة عرض آراء جميع الدول الأطراف والمجموعات بطريقة متوازنة. ولسوء الحظ، لم تفعل الوثيقة المنقحة ذلك، مما كان له عواقب وخيمة. وعلاوة على ذلك، فإن إعداد موجز وقائعي يشدد على غياب التوافق قد يكون ضارًا أيضًا. والسعي إلى إيجاد توازن وتوافق في الوثائق المتعلقة بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية هو في حد ذاته وسيلة لبناء الثقة.

66 - وأضاف قائلا إن من المؤسف أن الفقرات المتعلقة بنزع السلاح في المشروع المنقح أُضعفت نتيجة تضمينها إشارات إلى شروط مسبقة. ويبدو أن بعض المقترحات المدرجة تبرّر تخزين الأسلحة النووية. فعلى سبيل المثال، يبدو أنه يتم في الفقرة 9 الرجوع عن الالتزامات الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة (A/RES/S-10/2). ويتضمن المشروع المنقح بأكمله إشارات إلى الردع النووي، بما فيها الرأي القائل إن الردع النووي يعزز السلام والأمن والاستقرار. إلا أن سياسات الردع النووي لا تدخل في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وينبغي ألا تناقش في وثيقة متعلقة بالمعاهدة. وعلاوة على ذلك، لا يجوز اعتبار الردع النووي شرطًا مسبقًا لإحراز تقدم في مجال نزع السلاح النووي.

67 - ومضى قائلا إن المكسيك، على غرار وفود أخرى، تعرب عن أسفها لإدراج الفقرة 33 الجديدة. فهي غير دقيقة لأن معاهدة عدم الانتشار نفسها تقرّ بالحاجة إلى اتفاقات تكميلية بشأن نزع السلاح النووي، كما أنها تعكس مسار التقدم المحرز خلال الدورة الأولى للجنة التحضيرية. وعلاوة على ذلك، فإن المناقشات المتعلقة بمزايا معاهدة حظر الأسلحة النووية غير مناسبة في إطار عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

68 - وأردف قائلا إنه تم إضعاف الفقرات المتعلقة بمواصلة تعزيز عملية الاستعراض. وعلاوة على ذلك، فإن الفقرة 52 المتعلقة بالمشاركة المتساوية والكاملة والفعالة للمرأة والرجل على حد سواء، والفقرة 53 المتعلقة بإشراك المنظمات غير الحكومية ومعاهد البحوث والمنظمات الأكاديمية في عملية الاستعراض، ليستا كافيتين.

69 - وختم كلامه قائلا إن وفد بلده يتفق مع الرأي القائل إن النص الأصلي يوفر أساساً أفضل لتحقيق توافق في الآراء أو، في حال تعذّر ذلك، لإعداد ورقة عمل يقدمها الرئيس بحكم السلطة المخولة له.

70 - **السيدة دنكان** (نيوزيلندا): قالت إن المشروع الأولي أوجد توازناً معقولاً بين ركائز معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وبين الآراء التي أُعرب عنها في الاجتماعات وورقات العمل المتعلقة بالدورة. وللأسف، تؤدي التنقيحات المدخلة إلى الإخلال بهذا التوازن وتولد مشاكل كبيرة بالنسبة لوفد بلدها، إذ تبعد الدول الأطراف عن الأهداف التي كانت تنوي تحقيقها في دورة الاستعراض الحالية.

71 - وأضافت قائلة إن نيوزيلندا ترفض أي توصيف للتهديدات النووية يحاول إضفاء الشرعية على فكرة وجود "جهات ذات سلوك مسؤول وجهات ذات سلوك غير مسؤول" فيما يتعلق بالأسلحة النووية، وتأسف لإدراج صيغ بهذا المعنى في الفقرة 14 من المشروع المنقح. وتأسف أيضا لإدراج فقرة جديدة تشير إلى أن بعض الدول الأطراف لا يعتبر معاهدة حظر الأسلحة النووية "تدبيرا فعالا" يسهم في تحقيق أهداف نزع السلاح الواردة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

72 - ومضت قائلة إنه تم استخدام الجملة "أشار بعض الدول الأطراف إلى أنه لا يعتبر هذه المسألة ذات صلة باستعراض المعاهدة" لتقييد دلالة بعض الفقرات الواردة في الوثيقة المنقحة، بما فيها تلك المتعلقة بالعواقب الإنسانية الكارثية التي يمكن أن تنجم عن أي استعمال للأسلحة النووية. وينبغي عدم السماح لبضع دول بتقرير ما تعتبره الدول الأطراف ككل ذا صلة بالمعاهدة.

73 - وأردفت قائلة إن وفد بلدها يؤيد تعليقات وفد أيرلندا بشأن التحسينات الممكن إجراؤها لجعل بعض الفقرات المتعلقة بنزع السلاح أكثر توازنا.

74 - وأضافت قائلة إن مشروع الموجز الوقائعي، بصيغته المنقحة، قد يزيد من الاستقطاب بين الدول الأطراف. ولذلك، يودّ وفد بلدها الانضمام إلى البرازيل ومصر والمكسيك في الدعوة الموجهة إلى الرئيس للعودة إلى الصيغة الأصلية لمشروعه، إذا ما قرر إصدار ورقة عمل بحكم السلطة المخولة له.

75 - **السيدة شيافينو** (الأرجنتين): قالت إن وفد بلدها يشدد على أهمية الحفاظ على نهج متوازن إزاء الركائز الثلاث لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وصحيح أن وفد بلدها لديه اعتراضات على جوانب متعددة من المشروع المنقح، إلا أنها ستركّز في ملاحظاتها على الفقرات المتعلقة بالضمانات. فكما أشارت وفود أخرى، ينبغي أن يتم التمييز بشكل واضح بين الالتزامات الملزمة قانوناً والتدابير الطوعية الرامية إلى تيسير وتعزيز تنفيذ الضمانات وبناء الثقة. ويجوز تحسين بعض الفقرات المتعلقة بالضمانات بالعودة إلى اللغة المتفق عليها في المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

76 - **السيد إندوني** (نيجيريا): قال إنه يود أن يعرب عن تأييده لتعليقات الوفد المصري. كما قال إنه لن يقوم بتحليل مشروع الموجز الوقائعي المنقح نقطة بنقطة، لأن معظم شواغل وفد بلده تناولتها وفود أخرى، بما يشمل العرض غير الدقيق لمركز معاهدة حظر الأسلحة النووية. واعتبر أن مشروع الموجز الوقائعي الأولي كان ليشكّل أساسًا أفضل يمكن الاستناد إليه للاتفاق على وثيقة ختامية. وكان ينبغي إتاحة الفرصة

لجميع الدول الأطراف للتداول على قدم المساواة بشأن المشروع الأولي قبل تقديم وثيقة منقحة تؤدي، على ما يبدو، إلى إبعاد اللجنة عن تحقيق الهدف المتمثل في التوصل إلى توافق الآراء. ويحث وفد بلده الرئيس على ضمان أن تعكس الوثيقة الختامية تفاصيل عمل اللجنة بطريقة شاملة ومتوازنة، مع مراعاة مقترحات جميع الدول الأطراف، ولا سيما الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

77 - **السيدة بومير لوبيز** (كوبا): قالت إن وفد بلدها يلاحظ استخدام عبارات تقييدية مثل "قال بعض الدول" قبل البيانات التي لا تحظى بتوافق الآراء، على افتراض أن ذلك سييسّر الاتفاق على النص. غير أن الرئيس، في محاولته تحقيق التوازن بين الآراء التي أعربت عنها الدول الأطراف، قوّض الالتزامات التي تم التعهد بها في المؤتمرات الاستعراضية السابقة أو في سياقات أخرى. وأضافت أن وفد بلدها يتفق مع الرأي القائل إن مشروع الموجز الوقائعي الأولي كان أكثر توازنا ويوفر أساسا أفضل لتوافق الآراء. ومن المؤسف أن اللجنة التحضيرية لم تتمكن من مناقشة النص في جلسة رسمية.

78 - واعتبرت أن بعض المقترحات الجديدة يهدّد استمرارية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ومصداقيتها بجعل نزع السلاح متوقفا على البيئة الأمنية، على الرغم من التعهّد بالتزامات بما يخالف ذلك في المؤتمرات الاستعراضية السابقة. ويتعارض هذا الموقف مع روح المادة السادسة من المعاهدة، وتخالفه معظم الدول الأطراف.

79 - واعتبرت أن الصيغة الجديدة المتعلقة بمعاهدة حظر الأسلحة النووية في الفقرة 33 غير دقيقة وتسعى إلى الطعن في صك قانوني يشكل جزءاً من الهيكل العالمي لنزع السلاح. وقالت إن الصيغة التي تشكك في أهداف هذه المعاهدة وفي تكاملها مع معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية غير مقبولة، لا سيما وأنه لا يتم انتقاد مبادرات نزع السلاح النووي الأخرى التي لم تثبت جدواها بعد، مثل تلك المذكورة في الفقرة 42 من المشروع المنقح.

80 - وأضافت قائلة إن كوبا ترفض محاولات التلاعب بالضمانات النووية لأغراض سياسية، لأن ذلك قد يقوّض فعالية الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومصداقيتها. فالأنشطة المتعلقة بالضمانات هي من اختصاص الوكالة الدولية للطاقة الذرية دون سواها. ولذلك ترفض كوبا القرارات المتعلقة بالضمانات التي أدى مجلس الأمن دورا فيها، وترفض أن يشار إلى هذه القرارات في مشروع الموجز.

81 - ومضت قائلة إنه ينبغي تبديد الشواغل المتعلقة بالانتشار النووي بالوسائل السياسية والدبلوماسية وضمن الأطر المناسبة. وترفض كوبا قيام بعض الدول بتطبيق معيار مزدوج على نحو انتقائي فيما يتعلق بالامتثال للصكوك الدولية الملزمة قانونا التي تتعلق بأسلحة الدمار الشامل، كما يتضح من الفقرتين 109 و 110 من المشروع المنقح. وقالت إن هناك دولا لم تفِ بالتزاماتها في مجال نزع السلاح تتهم أحد بلدان عدم الانحياز بالتنصل من التزاماته في مجال عدم انتشار الأسلحة النووية، وتصرف بالتالي الانتباه عن بلدان مثل إسرائيل التي تهدد أسلحتها النووية استقرار الشرق الأوسط. وبينما يقع على عاتق جميع الدول واجب الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، لا يمكن أن تؤيد كوبا الصيغ التي تستهدف بعض الدول دون غيرها لدوافع لا علاقة لها بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. كما لا يمكنها أن تدعم محاولات للحكم مسبقا على الأنشطة السلمية التي تضطلع بها إحدى الدول الأطراف. وتتمتع الوكالة وحدها بالسلطة والولاية اللازمتين للتحقيق والبت في الطابع السلمي للبرنامج النووي في بلد ما.

82 - وختمت كلامها قائلة إن الحق غير القابل للتصرف الذي يجيز الاستخدام السلمي للطاقة النووية ليس مرهونا بالامتثال للالتزامات المتعلقة بالضمانات وعدم الانتشار. ولذلك، ترفض كوبا الصيغة الواردة في الفقرة 60 من المشروع المنقح، التي تسعى إلى تقييد إمكانية الحصول على المواد والمعدات والتكنولوجيا المستخدمة في الأغراض السلمية.

83 - **الرئيس:** قال إن من الواضح أن مشروع الموجز الوقائعي المنقح لن يحظى بتوافق الآراء على الرغم من الجهود التي بذلها. ولذلك، سيقدم الموجز كورقة عمل بحكم السلطة المخولة له وحده كرئيس للدورة الثانية للجنة التحضيرية. كما قال إن هذه الوثيقة لا تعدو أن تكون مجرد محاولة لتلخيص مداولات اللجنة من وجهة نظره، ولا يجوز اعتبارها نصاً توافقياً أو لغة متفقاً عليها. وأضاف أنه سيتبع في تقديمه ورقة العمل الممارسة التقليدية للجنة التحضيرية، وهو على ثقة من أن هذه الممارسة لا تزال مقبولة لدى جميع الدول الأطراف.

رُفعت الجلسة الساعة 13:20.